قوله وإذا كان المعدود مؤنثا واللفظ مذكرا أو بالعكس فوجهان
يريد مثل قولك ثلاثة أشخص إذا أطلقته على امرأة وثلاث أنفس إذا أطلقته على رجل فالمعدود
المعدود فيه مؤنث واللفظ مذكر والنفس المعدود فيه مذكر واللفظ
مؤنث فلك أن تعتبر اللفظ وهو الأفصح فتقول ثلاثة أشخص وأن تعتبر المعنى
فتقول ثلاث أشخص وأن تعتبر المذكور ويجوز أن تعتبر المعنى فتقول ثلاثة أنفس
وثلاث أشخص للنساء وإنما كان اللفظ أفصح لأنهم لما حكموا على هذه الألفاظ
بالتذكير والتأنيث لم يعتبر واحد لولاتها الأثر وإنك تقول شخص حسن
زانية وإن كان مؤنثا ونفس حسنة وإن كان رجلا قال الله تعالى خلقكم
من نفس واحدة والمراد آدم فلولا مراعاة اللفظ لم يقل واحدة قوله ولا
يميز واحد واثنان إلى آخره لأن ألفاظ العدد إنما قصد بها الدلالة على
خصوصية العدد لما لم يكن الجمع مفيدا ذلك فلو قالوا رجال لم يعلم عدتهم
ولو قالوا ثلاثة واقتصروا لم يعلم ما هو فلما كان قولك رجل ورجلان يدل على الجنس
معا استغنى عن لفظ العدد معه فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لأن قولهم
رجل ورجلان يغني عن ذلك فكان ذكر العدد ضائعا وكذلك جميع آحاد أسماء الأجناس
كقولك درهم ودرهمان فلا يقال واحد درهم ولا اثنا درهمين قوله ويقول
للمفرد المتعدد باعتبار تصييره الثاني والثانية إلى العاشر والعاشرة
الأخير يعني أنك تشتق من لفظ العدد اسما للفرد منه تارة باعتبار تصييره لأنه هو
الذي صيّره ما انضم إليه على العدد المشتق هو واسمه فتقول الثاني للمذكر والثانية
للمؤنث إلى العاشر والعاشرة لا يعمل ولا يتعدى باعتبار هذا المعنى العاشر والعاشرة

لأنه إنما

لأنه إنما أطلق باعتبار كونه مصيّرا عددا أقل منه بواحد إلى العدد الذي اشتق
منه ذلك وفي قولهم ثالثهم ورابعهم وإنما يكون ذلك فيما كان أقل منه بواحد
وأما ما بعد العشرة فليس ثم فعل بمعنى جعلتهم أحد عشر لما فوقه فيشتق منه اسم
لذلك وتارة باعتبار حاله من غير أن يتعرض فيه إلى أنه مصيّر لكن بمعناه واحد من
جملة على هذا العدد فإذا قلت الثاني فمعناه واحد من اثنين وإذا كان كذلك استعماله
فيما زاد على العشرة أيضا لذهاب المانع فتقول الحادي عشر في المذكر والحادية عشرة في المؤنث
وكذلك إلى التاسع عشر والتاسعة عشرة وإنما بني للتركيب المقتضي لبناء الاسمين
معا مثلا في أحد عشر ليس المعنى تاسع وعشرة كما في قولك الثالث والعشرون بهذا المعنى إلا
أنهم لم يحذفوا فيه الواو فلم يبنوها هنا أخذ من الواو فبنيا مثلهما في ثلاثة وعشرين وثلاثة عشر
والذي وقع في بعض المصنفات الحادية عشرة إلى التاسعة عشرة في المؤنث وكذلك وقع
في المفصل وهو غلط لأنهم لما ذكّروا الاسمين في الحادي عشر والثالث عشر لأنه اسم لواحد
مذكر فلا معنى للتأنيث فيه بخلاف ثلاثة عشر وثلاث عشرة فإنه للجماعة على ما تقدم
قوله وتقول حادي الأول ثالث اثنين يعني أنك إذا أضفته فإنما تضيفه إلى عدد
أقل منه فلو أضفته إلى عدد أكثر منه أو مساو فسد المعنى لأن ثالث ثلاثة لا يصير ثلاثة
ثلاثة وإنما يصير الاثنين ثلاثة وكذلك رابع وخامس على هذا التقدير ومنه قوله
تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ويقول في المعنى
الثاني ثالث ثلاثة فتضيفه إلى موافقه في العدد ليس المعنى واحد منه فلو أضفته
إلى أقل أو أكثر فسد لأن الثالث في هذا المعنى ليس واحدا من اثنين ولا من أربعة وإنما
هو واحد ثلاثة فوجب إذا أضيف أن يضاف إليه ومنه لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث
ثلاثة قوله وتقول حادي عشر أحد عشر على الثاني خاصة إلى آخره يعني أنه إذا

[illegible]

Copyright © King Saud University